

السؤال

هل تجوز الصلاة بالأحذية للضرورة أم لا ؟.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

نعم يجوز ذلك ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم صلى وهو منتعل حذاءه ، ففي الصحيح من حديث أبي سعيد قال : (صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو لابس نعليه ، قال : فخلعتهما ، فخلع الناس نعالهم ، ثم لما سلم رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا : يا رسول الله رأيناك خلعت نعليك فخلعنا نعالنا ، فقال : (إن جبريل أتاني فأخبرني أن فيهما أذى فخلعتهما ، فإذا جاء أحدكم المسجد فلينظر فإذا رأى في نعليه أذى أو قذراً فليمسحهما ، فطهورهما التراب) رواه أبو داود رقم (650) أو كما ورد ، فالحاصل أن الصلاة بالنعليين جائزة فقد جاء الحديث : (خالفوا اليهود ، صلوا في خفافكم ونعالكم) رواه أبو داود رقم (652) ، لكن الشرط أن تكون النعال طاهرة ، فإذا كانت النعال فيها نجاسة أو وطئ بها أذى ، فلا ينبغي أن يصلي الإنسان منتعلاً ، ولا يدخل المسجد بنعليه إلا إذا تحققت سلامة النعليين من الأذى ومن النجاسة .

والله أعلم .